

تاج العروس من جواهر القاموس

عَلَى شَيْخِهَا الْعَلَاءِ مَمَّةُ الْأُمُولِيَّ الْمَحْدِّثُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى
ابنِ يَوْسُفَ الشَّافِعِيِّ كَانَ أَحْفَظَ أَهْلَ زَمَانِهِ قِرَاءَةً عَلَيْهِ بِجَامِعِ
الْبَحْرِ وَبِالزَّوَايَةِ الْمَعْرُوفَةِ بِمَسْجِدِ زُرَّارَةَ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ حَدَّثَ عَنْ
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدِّمِطِيَّ وَغَيْرَهُ تَوْفُّي
فِي السَّادِسَ مِنْ شَعْبَانَ سَنَةِ 1179 . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ مِنْ هَذِهِ الْمَادَّةِ :
دِمَاطُ كَسَحَابٍ : قَرْيَةٌ مِنْ أَعْمَالِ الْغَرْبِيَّةِ وَمِنْهَا الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ
مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الْقُدُّوسِ الدِّمِطِيَّ حَدَّثَ عَنْ ابْنِ عَمِّهِ الشَّيْخِ هَبِ أَحْمَدَ
ابْنَ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الْقُدُّوسِ نَزِيلَ الْمَدِينَةِ الْمُتَوَّسِّطَةِ عَلَى سَاكِنِيهَا أَفْضَلُ
الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ . عَلَى شَيْخِهَا الْعَلَاءِ مَمَّةُ الْأُمُولِيَّ الْمَحْدِّثُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ
مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى ابْنِ يَوْسُفَ الشَّافِعِيِّ كَانَ أَحْفَظَ أَهْلَ زَمَانِهِ قِرَاءَةً
عَلَيْهِ بِجَامِعِ الْبَحْرِ وَبِالزَّوَايَةِ الْمَعْرُوفَةِ بِمَسْجِدِ زُرَّارَةَ بْنِ عَبْدِ
الْكَرِيمِ حَدَّثَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدِّمِطِيَّ
وَغَيْرَهُ تَوْفُّي فِي السَّادِسَ مِنْ شَعْبَانَ سَنَةِ 1179 . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ مِنْ هَذِهِ
الْمَادَّةِ : دِمَاطُ كَسَحَابٍ : قَرْيَةٌ مِنْ أَعْمَالِ الْغَرْبِيَّةِ وَمِنْهَا الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ
مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الْقُدُّوسِ الدِّمِطِيَّ حَدَّثَ عَنْ ابْنِ عَمِّهِ الشَّيْخِ هَبِ أَحْمَدَ
ابْنَ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الْقُدُّوسِ نَزِيلَ الْمَدِينَةِ الْمُتَوَّسِّطَةِ عَلَى سَاكِنِيهَا أَفْضَلُ
الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ .

د ن د ط .

وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : دُنْدَيْطُ بضمَّ الدَّالِ الْأُولَى وَفَتْحُ الثَّانِيَةِ :
قَرْيَةٌ بِمِصْرَ .

د ه ر ط .

دُهُرُوطُ كَعُصْفُورٍ أَهْمَلَهُ الْجَمَاعَةُ وَهُوَ : د بِصَعِيدِ مِصْرَ الْأَدْنَى
وَيُعْرَفُ الْآنَ بِدُهُرُوطِ الْأَشْرَافِ .

د و ط .

وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : دَوَطُ قَالَ الْفَرَّاءُ : طَادَ إِذَا ثَبَتَ وَدَاطَ :
إِذَا حَمَقَ هَكَذَا أَوْ رَدَّهَ صَاحِبُ اللِّسَانِ وَقَدْ أَهْمَلَهُ الْجَمَاعَةُ وَهُوَ حَرْفٌ
عَرَبِيٌّ صَحِيحٌ .

فصل الذال الْمُعْجَمَة مع الطَّاءِ .

ذ أ ط .

ذَـأَطَهُ كَمَنْعَهُ : ذَبَحَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ . ونقلَ
الجَوْهَرِيُّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ : ذَـأَطَهُ مِثْلُ ذَـأَتَهُ : خَنَقَهُ أَشَدَّ الْخَنَقِ
حَتَّى دَلَّعَ لِسَانَهُ وَنَقَلَهُ صَاحِبُ اللِّسَانِ أَيُّضاً عَنْ كُرَاعٍ . وزاد
الصَّاعِقَانِيُّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ : وَكَذَلِكَ ذَعَطَهُ وَذَعَّتَهُ زَادَ الْأَزْهَرِيُّ :
وَذَاطَهُ بغيرِ هَمْزٍ . وَذَـأَطَ الْإِنَاءُ يَذْأُطُهُ ذَـأُطَاءً : مَلَأَهُ عَنْ كُرَاعٍ . وقال
اللَّيْثُ : ذَـأَطَ الْإِنَاءُ : مَلَأَهُ وَأَشَدَّ : .
" وَقَدْ فَدَى أَعْنَاقَهُنَّ الْمَحْصُ .

" والذَّـأُطُ حَتَّى مَا لَهُنَّ غَرْضٌ وَقَدْ مَرَّ الرَّجَزُ فِي تَرْكِيبِ رِضْ عَلَى
رِوَايَةِ أُخْرَى وَسَيَأْتِي أَيُّضاً فِي الطَّاءِ الْمُعْجَمَة إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . وممَّا
يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : ذَوْوُطٌ كَصَبُورٍ مِنَ الذَّـأُطِ وَهُوَ الْخَنَقُ وَقَدْ جَاءَ فِي
شِعْرِ أَبِي حِزَامٍ غَالِبِ بْنِ الْحَارِثِ الْعُكْلِيِّ .

ذ ح ل ط .

ذَحَلَطَ الرَّجُلُ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ أَيُّ : خَلَطَ فِي
كَلَامِهِ وَقَدْ مَرَّ عَنْ الْأَزْهَرِيِّ أَنَّهُ رَوَاهُ عَنْ الْجَمْهَرَةِ أَنَّهُ بِالذَّـالِ
الْمُهْمَلَةِ وَهَكَذَا فِي نَسْخِهَا وَرَوَاهُ الصَّاعِقَانِيُّ بِالذَّـالِ هُنَا فَتَأَمَّلْ .

ذ ر ط .

أَرْضُ ذِرْ يَاطَةٍ وَاحِدَةٍ بِالْكَسْرِ : أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَصَاحِبُ اللِّسَانِ
وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : أَيُّ طَيِّبَةٍ وَاحِدَةٍ وَكَذَلِكَ طِرْ يَاطَةٍ وَاحِدَةٍ وَثِرْ يَاطَةٍ
وَاحِدَةٍ كَذَا فِي الْعُيُوبِ وَالتَّكْمِلَةِ وَمَرَّ فِي ثِرْ يَاطَةٍ وَثِرْ يَاطَةٍ أَيُّ رَدْغَةٍ
فَتَأَمَّلْ . وقالَ أَبُو عَمْرٍو : الذَّرْطَاءُ : أَكَلُ قَبِيحٌ وَقَدْ ذَرَطَيْتَ يَا
فُلَانُ إِذَا قَبِيحَتْ أَكَلَهُ كَمَا فِي الْعُيُوبِ .

ذ ر ع م ط